



بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ / / ٢٠٠

جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

قرار وزاري

رقم (٥١٩) بتاريخ ١٧ / ١٢ / ٢٠١١

بإنشاء مدرسة حامد جوهر التجريبية المتميزة للغات
بمحافظة البحر الأحمر

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع علي قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨، وتعديلاته ،
وعلي قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩، ولائحته التنفيذية،
وعلي قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٢٩ لسنة ١٩٨١، وتعديلاته ،
وعلي قانون الطفل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦، وتعديلاته ،
وعلي قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم،
وعلي القرار الوزاري رقم ١٥٤ لسنة ١٩٨٩ بشأن قواعد الالتحاق بمدارس وزارة التربية والتعليم،
وعلي القرار الوزاري رقم ٢٥٢ لسنة ٢٠٠٥ بشأن المدارس التجريبية الرسمية للغات ،
وعلي القرار رقم ١٣٨ لسنة ٢٠٠٧ بشأن القبول برياض الأطفال ،
وعلي ما عرضه رئيس قطاع التعليم العام،
وللصالح العام.

قرر :

المادة الأولى:

تتشاء مدرسة تجريبية متميزة للغات باسم " مدرسة حامد جوهر التجريبية المتميزة للغات "
تابعة لإدارة الغردقة التعليمية بمحافظة البحر الأحمر .

المادة الثانية:

- تهدف للمدرسة المشار إليها في المادة الأولى من هذا القرار إلي ما يأتي :
- الاهتمام بتدريس اللغات الأجنبية بالإضافة إلي المناهج الرسمية المقررة.
 - التوسع في استخدام الأساليب التكنولوجية الحديثة لتطوير العملية التعليمية.
 - رعاية الموهوبين والمتفوقين في جميع المجالات والاهتمام بهم.
 - التوسع في ممارسة الأنشطة الرياضية والثقافية والفنية وغيرها.
 - الاهتمام بترسيخ القيم الروحية والتربوية والأخلاقية وتعميق الولاء للوطن.



المادة الثالثة:

تشمل المدرسة المشار إليها جميع المراحل التعليمية :
{ رياض أطفال - التعليم الأساسي - التعليم الثانوي } .

المادة الرابعة:

يشترط فيمن يرغب التحويل للمدرسة في حدود الأماكن الخالية المتاحة من المدارس التجريبية للغات ما يأتي :

- ١ . بالنسبة للصف الثاني من مرحلة رياض الأطفال تقبل التحويلات وتكون الأولوية للأكبر سناً .
- ٢ . بالنسبة للصفوف الثلاثة الأولى من الحلقة الابتدائية من مرحلة التعليم الأساسي ، يتم عقد امتحان تحريري في اللغة العربية واللغة الانجليزية والرياضيات .
- ٣ . بالنسبة للصفوف الرابع والخامس والسادس وحتى نهاية مرحلة التعليم الأساسي يتم عقد امتحان تحريري في اللغة العربية واللغة الانجليزية والرياضيات والعلوم ، ويتم التنسيق بين من اجتازوا الامتحان وفقاً للدرجات الحاصلين عليها .

المادة الخامسة:

لا يجوز أن يزيد عدد التلاميذ في الفصل الواحد بالمدرسة المشار إليها عن (٢٩) تلميذاً.

المادة السادسة:

يحصل مقابل التجريب المتكامل مبلغ ثمانمائة جنيه تزداد بنسبة ٥% سنوياً بالإضافة إلى الرسوم والاشتراكات ومقابل الخدمات الإضافية المقررة بالمدارس الرسمية بخلاف ثمن كتب اللغات والمستوى الرفيع.

المادة السابعة:

يمنح العاملون بالمدرسة المنصوص عليها في هذا القرار مكافأة عن الجهود غير العادية في حدود ما تسمح به موارد المدرسة، وبالنسب الآتية :

- ١٥٠% كحد أقصى من الراتب الأساسي لمدير المدرسة.
- ١٠٠% كحد أقصى من الراتب الأساسي للنظار والوكلاء ومعلمي المواد التي تدرس باللغة الإنجليزية.
- ٧٥% كحد أقصى من الراتب الأساسي لباقي المعلمين والإداريين.
- ٥٠% كحد أقصى من الراتب الأساسي للخدمات المعاونة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠٠

-٣-

المادة الثامنة:

يكون للراغبين في الالتحاق بالمدرسة من العشرين الأوائل على مستوى محافظة البحر الاحمر في شهادة إتمام الحلقة الابتدائية و شهادة إتمام الحلقة الإعدادية بالمدارس التجريبية للغات أولوية في التحويل إلى هذه المدرسة ، مع إعفائهم من نسبة ٧٥% من المصروفات الدراسية المنصوص عليها في هذا القرار عن العام الدراسي الأول بالمدرسة

المادة التاسعة:

علي جميع الجهات- كل فيما يخصه- تنفيذ هذا القرار، ويعمل به اعتبار من العام الدراسي ٢٠١١/٢٠١٢.

وزير التربية والتعليم

(جمال محمد العربي)

